

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩١٥ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥م × ٢٥م بقرية ٦ أكتوبر - مركز إدكو - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى




ع

١٩١٩ ل ١٩١٩
 مملكة البحرين
 وزارة الصحة
 مملكة البحرين
 رقم الترخيص: ١٩١٩ ل ١٩١٩
 تاريخ الترخيص: ١٥ نوفمبر ٢٠١٨


مملكة البحرين

رقم الترخيص: ١٩١٩ ل ١٩١٩



مملكة البحرين
 وزارة الصحة
 رقم الترخيص: ١٩١٩ ل ١٩١٩
 تاريخ الترخيص: ١٥ نوفمبر ٢٠١٨



صورة داخل الصيدلية




صورة الصيدلية



صورة الصيدلية



صورة الصيدلية



صورة الصيدلية



مملكة البحرين
 وزارة الصحة
 رقم الترخيص: ١٩١٩ ل ١٩١٩
 تاريخ الترخيص: ١٥ نوفمبر ٢٠١٨